متعديا او متجاوزا الى اهلاك معصوم اوصرف نار كذلك فله مثل اجر شهيد من شهدا الاخرة مكافاة له على انقاذه معصوما من الغرق او الحرق النوسي بفتح النون وسكون الواو وسين مهملة نسبة الى نوس قرية بمرو في كتاب فضل قضا الحوائج للناس عن علي امير المومنين

من ردته الطيرة عن حاجته فقد اشرك بالله تعالى لاعتقاده ان لله شريكا في تقدير الخير والشر تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وهذا اورد على منهج التشنيع والتهويل وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه احمد قالوا يا رسول الله ما كفارة ذلك قال يقول احدكم اللهم لا خير الا خيرك ولا طير الا طيرك ولا اله غيرك انتهى فينبغي لمن طرقته الطيرة ان يسال الله الخير ويستعيذ به من الشر ويمضي في حاجته متوكلا عليه حم طب عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمي

من رزق في شي فليلزمه اي من جعلت معيشته في شي فلا ينتقل عنه حتى يتغير ذكره الغزالي وذلك لانه لا يفتح عليه في المنتقل اليه فيصير فارغا بطالا والمسلم اذا احتاج اول ما يبذل دينه كما رواه البيهقي هب عن انس بن مالك وفيه محمد بن عبد الله الانصاري قال الذهبي اتهم اي بالوضع وهو ضعيف عن فروة بن يونس الكلابي وقد ضعفه الازدي عن هلال بن جبير قال اعني الذهبي وفيه جهالة ورواه عنه ايضا ابن ماجه قال الحافظ العراقي بسند حسن فما اوهمه صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الستة غير جيد وممن خرجه لابن ماجه الديلمي وغيره انتهى

من رزق تقى فقد رزق خير الدنيا والاخرة يعني من منحه الله الهداية والتقوى فقد اعطاه خير الدارين وصار عليه كريما لقوله ان اكرمكم عند الله اتقاكم ابو الشيخ بن حبان في الثواب عن عايشة وفيه عبد الصمد بن النعمان اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال صدوق مشهور وقال الدارقطني غير قوي وعيسى بن ميمون كان الخواص فقد ضعفوه والقرشي وهو الظاهر فمتهم كما ذكره الذهبي

من رزقه الله امراة صالحة فقد اعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الباقي وذلك لان اعظم البلا القادح في الدين شهوة البطن وشهوة الفرج وبالمراة الصالحة تحصل العفة عن الزنا وهو الشطر

فيبقى

فيبقى الشطر الثاني وهو شهوة البطن فاوصاه بالتقوى فيه لتكمل ديانته وتحصل استقامته وهذا التوجيه اولى من قول بعض الموالي المراة الصالحة تمنع زوجها عن القباحة السببية فتبقى القباحة الخارجية فعبر عن اعانتها اياه بالشطر يعني البعض مطلقا او يعني النصف انتهى وقيد بالصالحة لان غيرها وان كانت تعفه عن الزنا لكن ربما تحمله على التورط في المهالك وكسب الحطام من الحرام وجعل المراة رزقا لانا ان قلنا ان الرزق ما ينتفع به كما اطلقه البعض فظاهر وان قلنا انه ما ينتفع به للتغذي كما عبر البعض فكذلك لانه كما ان ما يتغذى به يدفع الجوع فالمراة تدفع التوقان الى الباه فيكون تشبيها بليغا واستعارة تبعية قال ابن حجر في الفتح هذا الحديث وان كان فيه ضعف فمجموع طرقه تدل على ان لما يحصل به المقصود من الترغيب في التزويج اصلا لكن في حق من يتاتى منه النسل ك في النكاح من حديث زهير بن محمد عن عبد الرحمن ابن زيد عن انس بن مالك قال ك صحيح فتعقبه الذهبي بان زهيرا وثق لكن له مناكير انتهى وقال ابن حجر سنده ضعيف

من رضي من الله باليسير من الرزق بان لم يضجر ولم يتسخط وقنع بما اعطاه الله وشكره عليه واجمل في الطلب وترك الكد والتعب رضي الله منه بالقليل من العمل فلا يعاتبه على اقلاله من نوافل العبادة كما مر ويكون ثواب ذلك العمل القليل عند الله اكثر من ثواب العمل الكثير مع عدم الرضى وطلب الاكثار والكد بالليل والنهار فمن سامح سومح له ومن رضي فله الرضى ومن سخط فعليه السخط وليس له الا ما قدر فرغ ربك من ثلاث وفي الطبراني عن ابي سعيد يرفعه من سخط رزقه وبث شكواه لم يصعد له الى الله عمل ولقي الله وهو عليه غضبان قال الحرالي والرضى هو اقرار ما ظهر عن ارادة هب عن علي امير المومنين وفيه اسحاق بن محمد الفروي اورده الذهبي في الضعفا وقال النسائي ليس بثقة ووهاه ابو داود وتركه الدارقطني وقال ابو حاتم صدوق لكن لذهاب بصره وقال مرة مضطرب وقال الحافظ العراقي رويناه في امالي المحاملي باسناد ضعيف من حديث علي ومن طريق المحاملي رواه في مسند الفردوس

من رضي عن الله بقضايه وقدره رضي الله تعالى عنه بان يدخله الجنة ويتجلى عليه فيها حتى يراه عيانا قال الطيبي ولعلو شان هذه المرتبة التي هي الرضى من الجانبين خص الله كرام الصحب بها حيث قال رضي الله عنهم ورضوا عنه قال بعضهم ورضى العبد عن الله ان لا يختلج في سره ادنى حرارة

Copyright King Saud University